

حفتة قال الله تعالى ففهمناها سليمان وكلا اثينا حكما وعلما
 وداود حكمه ذلك هو عين الصواب لانه حكم عليه بان يفرم ما
 افسدته اغنامه بقدر ما افسدته فجا بقيمة اغنامه فهو
 بحكم وحكم لكن حكم سليمان اخف لان كل واحد منها صار
 نفسه طيبة بذلك الحكم **والقصة الثانية** انه امر اثنين من
 ابي اليربية بولديها صغيرين فجاء الذئب فاقترب احد
 الطفلين فسبقت الكبيبة من المرأتين واذا هي فقدت
 ولدها فاخذت ابن الصغرى وادعت انه ولدها فجاها الى
 داود لانه لهما لكونها ثابتة عليه وذلك عين الصواب في الحكم
 فترتا على سليمان فسالها عن الحكم فذكرت ان الحكم داود فقال لا
 عندي حكم غير هذا ثم اخذ السفرة وقال تقسمه نصفين
 لكل واحدة نصفه فرضيت بالحكم الذي هو في يدها والاخرى
 قالت لا تقسمه يا بني الله هو ولدها فدرضيت بحكم داود
 فعلم انه ولدها لانه ادرى بها الخون الذي لا يتفق الا للام حكم
 لها بالولد **القصة الثالثة** انهم جاوا بالمرأة بكر في حوز فرجها
 مني فاراد داود ان يقيم عليها الحد فقال سليمان ايتوني
 بنار ثم هي النبي يزعمون انه مني على النار فبضع **والقصة** بان
 بعض فتية من ان ذلك كيد وانفذها من حكم الجلد **وسئل**
رضي الله عنه ما الفرق بين العفو والعفوان فقال العفوان

يعطفان
 فتدعيها وكل واحدة
 ادعت ام ولدها لكن هو
 في يد الكبير هو

بعد

Copyrighted material